بسم الله الرحمن الرحيم

قال واعلم ان قوله الى ما يظهر الى آخره اقول قال في الهداية الخروج انما يتحقق بالسيلان الى موضع يلحقه حكم التطهير وهو صحيح صريح في التعلق الى بالسيلان وقال في المشكلات اذا كان له جراحة منبسطة بحيث لو غسلها فان خرج الدم وسال على الجراحة ولم يتجاوز يضر غسلها فان خرج الدم وسال على الجراحة ولم يتجاوز لا يضر غسلها لانه لا ينقض الوضوء فالمناسب له الى موضع يجب تطهيره لا ينقض الوضوء فالمناسب له ان يتعلق الى بالسيلان ههنا وكان الشارح اشار بما ذكره الى ان ايراد العبارة الدالة على تعلق الى بالسيلان ليس كما ينبغي اقول يحتمل ان يريد المصنف بالسيلان ههنا معنى التجاوز العام للتجاوز الى راس الجرح والتجاوز منه الى موضع اخر وحينئذ لا يرد النقض بصورة الفصد لان فيها تجاوزا الى راس الجرح الذي هو موضع التطهير ويخرج به عما يحترز بالسيلان اذا حمل على معناه الحقيقي لظهور ان الخارج في صورة النقطة وقضية الذكر والجراحة المستنبطة التي سالت عليها الدم ولم يتجاوز الواصل الى فوق المارن مما لم يتجاوز الى موضع التطهير ويؤيد ما ذكرنا ما ذكر في الكافي حيث قال وغير مما ان كان نجسا سال اي تجاوز الى موضع يلحقه حكم التطهير اذ الظاهر انه قصد تفسير سال بتجاوز دون تعيين غاية السيلان فقط ولم يرد

بالتجاوز

بالتجاوز التجاوز عند راس الجرح المتاخر عن الخروج والانتقال من الباطن الى الظاهر المعرف المتميز للخروج عن البادي وهو المعنى الحقيقي للسيلان فانه في كونه معنى السيلان كذلك لا يحتاج الى البيان والتفسير واراد به ما ذكرناه وما ذكر من المحتمل لا ينافي ما ذكر في الهداية من ان الخروج والتجاوز من الباطن الى الظاهر انما يعرف بالسيلان لان تحقق ارادة المعنى العام للتجاوز لا ينافي ان يعرفه تحققه بالسيلان فتامل وكذا لا يلزم منه ان ينقض الوضوء بالتجاوز الى راس الجرح بدون السيلان منه لان تحقق معنى التجاوز اليه الذي هو الخروج اليه بالسيلان عندهم والفرض ان يقال ان المعنى المجازي الذي هو التجاوز فقط بدون اعتبار معنى السيلان في تحققه لسبب اشتهار القاعدة القايلة ان الخروج عن غير السبيلين انما يتحقق بالسيلان وان ابيت عن ذلك فاجعل السيلان مجازا عن الخروج المعرف بالسيلان ويحتمل ان يكون القصد الحكم في الفصد واثرا على الاحتياط اذ الاكثر ان الدم يسيل الى راس الجرح فيه ويتلطخ به جزها وان لم يحس لصغره ومن العجايب في هذا المقام ان بعض الشارحين من فقهاء ديارنا لم يفرق بين العبارتين في هذا المقام الخارج الى ما يظهر وسال الى ما يظهر وقال ان الخروج والسيلان

هذا الايراد لا يرد ان لاحظ السيلان

Copyright © King Saud University